mroftalp htehaB ni knil muideM

حكم انتهاء الشراكة باختلاف فى الحساب مع رضا الطرفين

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم يقول السائل جزاكم الله خيرا آآ احبكم في الله اما وعملوا مع بعضهم ما قدر الله ثم عند الاشتغال علما ان الحساب عند طرف واحد فاجتهد هذا الطرف لاعطاء الطرف الثاني حقه لكن رغم الاجتهاد لم يكمل له حقه - 00:00:00

مع هذا فإن الطرف الثاني راس بذلك واختلطا بالرضا فما حكم ذلك؟ وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته السلام عليه. وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. اقول متحابين فيه والمتجالسين فيه والمتجاوزين فيه والمتبادلين فيه منه وكرمه. ما دام الامر - 00:00:30

في هذا ان الشركة بينكم على الرضا والمسامحة وكانت بينكم حسابات ثم بعد ذلك فاجتهد ان تعطيه حقه. وان تقول يعني انه دون حقه يكاد دون حقه. عليك ان تكبر - 00:01:00

الا اذا سامحه قال انا رضيت فمدى راض وانت راض فانما البيع عنك راض يقول الا ان تكون تجارا فراض منكم. الحمد لله. ربما ان ترضى عن جميع المال. يعني ترضى تطيب نفسك - 00:01:20

او نفسه تطلبه لكن لا بأس به يقول من باب الهبة والعطية المجهولة يعني لو قال هذا الشيء هو لك غاية امر ان يكون من باب الهبة المجهولة. مع ان هبة مجهولة ليست هبة مجهولة. يمكن معرفتها لا هبة مجهولة - 00:01:40

لم يتمكن من معرفتها. هبة المجهول ان يجوز الجمهور والصحيح ان يجوز. لا بأس ولا محظور لان هذا ليس من باب المعاوظات من باب التبرعات. ما كان من باب التبرعات فامره اوسع. يجوز تقول وهبت لك ما في يدي وهو لا يدري - 00:02:00

وانت يمكن لا تدري انسان وضع في يده لانه باب التبرعات التبرعات والنبي عليه الصلاة والسلام قال في الحديث الصحيح ما كان لي ولبني هاشم فهو لكم. وهو لا يعرف قدره. فهو لا يعرف قدره - 00:02:20

كذلك ايضا في حديث رواه ابو داوود ان رجلين اختص في مواريث درست اما حتما لم تتبين قدرها بينهما. فجاء الى النبي عليه الصلاة والسلام قال اقتسم وتوخيا الحق وليحلل كل منكما صاحبه. ابتسم وتوخى يا الحق - 00:02:40

فانصرف الرجلان وهما يبكيان وكل منهم يقول حقي لصاحبي حقي لصاحبه طابت انفسهما رضي الله عنهم فلهذا نقول الامر في هذا الحال ان تقول لصاحبك انت في ان كان لي عندك - 00:03:10

وهو يقول كذلك انت في حل ان كان عندك نيشي لي شيء ان كان عندك لي شيء كل منه حل صاحبا على هذا والحمد لله. هذا هو الواجب عليهما نعم - 00:03:30